

101- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد. وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد عز وجل ان يغفر لنا ذنوبنا - 00:00:00

وان يتتجاوز عننا برحمته وان يشرح صدورنا وان يتولانا برحمته عز وجل قال باب المصنف رحمة الله تعالى وهو مجد الدين ابو البركات ابن تيمية. في كتابه انتقم من احاديث الاحكام قال باب قتل تابكي الصلاة - 00:00:21
فتارك الصلاة يقتل اذا ابى ان يصلى نعوذ بالله من ذلك. ولذا تقدم لنا قول الله عز وجل فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم. اذا لا يخلون السبيل الا - 00:00:48

التوبة من الشوك واقامة الصلاة وايتاء الزكاة قال عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة - 00:01:08

هذا مثل ما جاء في الآية في القرآن العظيم ولذا الذي يتأمل يجد ان الاحاديث موافقة للقرآن لأن كلها من الله. عز وجل وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى - 00:01:35

قال متفق عليه والحمد مثله من حديث ابي هريرة نعم حديث ابي هريرة بالشطر الاول وليس فيه الشطر الثاني. ولعل ابو عبد الرحمن ينتبه قال وعن انس بن مالك رضي - 00:01:55

الله تعالى عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب فاغلب الناس نعوذ بالله قد ارتدوا ولم يبق الا طبعا اهل المدينة واهل الطايف واهل مكة - 00:02:12

دواسة قوية بالبحرين وهي بالاحسأء كانت الاحسأء تسمى البحرين. قال ارتدت العرب فقال عمر يا ابا بكر كيف نقاتل العرب؟ هذا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال ابا بكر انما قال رسول الله - 00:02:32

صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس. حتى يشهدوا ان لا الله الا الله واني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. وواوه النسائي وهذا لعل الشيخ احمد العجمي ينتبه لهذا الاسناد ليس بالقوى. العقرب انه معلول لانه - 00:02:52

قد رواه النسائي عن محمد بن بشار عن عمرو بن العاص عن عمران بن ابي العوام عن معبر وعمرو بن العاص وعمران بن ابي العوام ليس بالقويين عن معمر عن الزهرى عن انس. وقد جاء في الصحيحين - 00:03:19

من حديث الزهرى من طرق طبعا عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة او عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة. فهذا الاسناد ليس بالقوى نعم ويفغينا الحديث السابق عنه قال وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بعث علي رضي الله عنه - 00:03:40

وهو باليمين الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهبية فقسمها بين اربعة ذهب قسمها بين اربعة فقال رجل يا رسول الله اتق الله وهذا من الناس الجهل. نعوذ بالله. فقال ويلك اولست احق اهل الارض ان - 00:04:04

ان يتقي الله هو رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ولى الرجل فقال خالد بن الوليد يا رسول الله هلا اضرب عنقك فقال لا لعله ان يكون يصلي. فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانهما ليسا - 00:04:33

في قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اؤمر ان انقب عن قلوب الناس ولا فاشق بطونهم. نعم يعني علينا بالظاهر والله يتولى السرائر. لا في القلوب لا يعلمها الا علام الغيوب - 00:04:55

جل وعلا الشاهد من هذا الحديث ان الذي منع من ضرب عنقه هو الصلاة قال المصنف مختصر من حديث متافق عليه. قال وفيه
مستدل لمن يقبل توبة الزنديق يعني على القول الصحيح ان من اذا تاب وصدق في توبته - [00:05:20](#)
فتقبل توبته قال وعن عبيد الله بن عدي بن الخيار ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مجلس
فساوه يستأذنه في قتل رجل من المنافقين - [00:05:44](#)
فقالا فجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الياس يشهد ان لا اله الا الله قال الانصاري بلى يا رسول الله. ولا شهادة له
قال الياس يشهد ان محمدا رسول الله؟ قال بلى ولا شهادة له. قال الياس يصلبي؟ قال بلى ولا صلاة له. قال اولئك - [00:06:08](#)
اولئك الذين نهانى الله عن قتلهم. رواه الشافعي واحمد في مسنديهما. وهذا قد احل اعله ابو حاتم نعم وكما تقدم يعني حديث ابى
سعید الخدری يغنى عن حديث عبید الله بن عدى بن الخيار. ولعل نقف عند هنا - [00:06:33](#)
وبالله تعالى التوفيق - [00:06:57](#)